

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين؛ أما بعد،

فحمد الله الذي لا إله إلا هو على ما منَّ به علينا من النعم الكثيرة الظاهرة منها
والباطنة، ومن توفيق الله عز وجل نجتمع في هذا المكان الذي أسأل الله أن يجزي
أهله خير الجزاء لنقرأ رسالة مختصرة بعنوان : (تنبيه الأنام ببعض أحكام
الصيام)، كتبناها قبل سنوات وأسأل الله أن ينفعنا بها، ونحن في ليلة الثلاثين
من شعبان لعام ١٤٤٠هـ الموافق ليلة الخامس من الشهر الخامس لعام ٢٠١٩
ليلة الأحد.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين، اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ولمشايخنا ولجميع المسلمين.

المتن:

[الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد: فهذه تنبيهات
وفوائد ومسائل في الصيام ذكرى للذاكرين أرجو من رب العالمين ان ينفع بها
اخواني المسلمين.

أولاً: معنى الصيام

الصيام لغة: الامسак، وشرعاً، التعبد لله تعالى بالإمساک عن المفطرات من
طلوع الفجر الى غروب الشمس مع النية.]

طيب، الصيام لغةً: الإمساك.

ورد معناه اللغوي في القرآن في قوله تعالى : ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾؛
يعني إمساكاً عن الكلام، بدليل أنه قال: ﴿ فَلَنْ أَكَلَمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا ﴾، فمطلق
الإمساك يسمى في اللغة: صيام. أما بالشرع فهو التعبد لله، ليس أي إمساك،
بل إنما يتعبد به لله بالإمساك عن المفطرات، بعض أهل العلم يقول: بالإمساك
عن أشياء مخصوصة - التي هي المفطرات وسيأتي ذكرها - .

من حيث الوقت؛ من طلوع الفجر الذي هو الصادق، إلى غروب الشمس مع النية؛ يعني من لم ينو لا يصح صومه لأن النبي ﷺ يقول: (إنما الأعمال بالنيات)، فلو نام شخص ولم يدرك أن غداً رمضان ونام قبل الفجر واستيقظ بعد المغرب أو حتى قبل المغرب، هو لم يبيت نية الصوم وما قصد أن يتقرب إلى الله بالإمساك صياماً، فلا يصح صومه.

[ثانياً: حكمه وفضله]

صيام رمضان ركن من أركان الاسلام وأحد مبانيه العظام، والدليل على ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بني الاسلام على خمس، شهادة أن لا اله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وحج البيت وصوم رمضان» [رواه مسلم- حديث 21].

طبعاً هذا الحديث مروي بتقديم الصوم على الحج وتقديم الحج على الصوم. في هذا الحديث في مسلم قدم ذكر الحج على الصوم فقال: (حج البيت وصوم رمضان).

[فرضه الله على عباده بقوله: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (183)} [البقرة]، وقال تعالى: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ} [البقرة: 185].]

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا..﴾؛ قال ابن مسعود: إذا سمعت الله يقول (يا أيها الذين آمنوا) فارعها سمعك؛ إما خير تؤمر به وإما شر تنهى عنه. وفيه دلالة على أن ما ستأمر به بعد قوله (يا أيها الذين آمنوا) هو من الإيمان؛ امتثال ما كان من المأمورات هو من الإيمان، واجتناب ما كان من المحظورات اجتنابه من الإيمان.

فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ والذي كتبه هو الله عز وجل؛ ولم يُذكر للعلم به، فيُسمى هذا الفعل (كُتِبَ): فعل ماضي لما لم يُسمى فاعله، ما نقول مجهول لأن الله جل وعلا ليس بمجهول، فهو فعل ماضي مبني على الفتح لما لم يُسمى فاعله. والصيام هو نائب الفاعل، والذي كتب الصوم للعلم به هو الله عز وجل، إذاً هو مكتوب؛ يعني أنه فريضة وليس من العادات والتقاليد، وليس من أجل الصحة و كما يقال: (حتى تريح المعدة).. هذه فوائد قد تأتي تبعاً، لكن الأصل أنه - الصيام - مكتوب فريضة من الله عز وجل يبتلي بها العباد، أراد الله يعبده عباده بما شرع لهم؛ فشرع لهم الصيام.

وقوله جل وعلا: ﴿ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ فيه فائدتان:

١- أهمية الصوم؛ بدليل أن الله كتبه على الأمم السابقة وكتبه على هذه الأمة، فما زال يكتبه الله عز وجل، ولو لم يكن له فضل وشأن عند الله لما كتبه الله على الأمم السابقة وعلى آخر الأمم.

٢- في هذا التهوين على المكلفين، لأنه جرت العادة إذا كُفَّ واحد بما كلف به غيره يشعر بالثقة، فلا يقول: لم أنا كُفِّت ولم يُكُفَّ الآخر؟ فربنا جل وعلا حتى يهون على أمة محمد ﷺ.

٣- يتسفاد من هذه الآية أنه قال: (كما كتب على الذين من قبلكم) فلستم أول من يكتب عليه، وقد يكون فيه مشقة لاسيما إذا طال النهار واشتد الحر وكان الإنسان عنده عمل في النهار، فإذا رأى الحكم عليه وعلى غيره هان عليه.

وقوله جل وعلا: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾، لعل هنا للتعليل وليست للترجي؛ بمعنى: لكي تتقوا الله عز وجل. وهذا ما ينبغي على المسلم أن يراعيه، أنك تصوم حتى تنال التقوى وحتى تكون من المتقين.

وأما الآية في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ هذا جزء من آية، هذا ناسخ لآية سابقة لها وهي قوله جل وعلا: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾، كان الأمر على التخيير؛ قال: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ لكن نُسَخَ بقوله جل وعلا: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وخرج بعض الزنادقة من المعاصرين وقال: بأن التخيير مازال قائماً، إن شئت صم وإن شئت اطعم والعياذ بالله، مع أن هذا أمر غريب جداً، فمنذ قرون والمسلمون على أنهم يصومون رمضان ليس على سبيل التخيير، وأنه فريضة وقد قال الله عز وجل: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾، وقال جل وعلا: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾، ومعنى شهد منكم الشهر أي لم يكن مسافراً، يعني شاهد في بلده فيجب عليه أن يصوم إذا كان قادراً من أهل الصوم، يعني ليست حائضاً ولا نفساء، وقادر ليس مريضاً ولا عاجزاً وحاضر ليس مسافراً فليصمه.

وقوله تعالى: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ ، اللام هي لام الأمر، الصوم فعل مضارع لكن اللام للأمر فتعطي معنى الوجوب.

[وقد ثبت في فضل صيام رمضان أحاديث كثيرة من أشهرها حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» [رواه البخاري (38) ومسلم (759)].]

الله أكبر! هذا حديث عظيم، والحقيقة نحن الآن مقدمون على ثلاث جوائز وهي وعود من رب العالمين الذي لا يخلف الميعاد، والجوائز هي:

١- قوله ﷺ : (من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه).

٢- قوله ﷺ : (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه).

٣- قوله ﷺ : (من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه).

فحقاً رغم أنف عبد أدركه رمضان ولم يُغفر له، موسم عظيم للمغفرة والتقرب إلى الله عزوجل، ومن فضل الله عز وجل على عبده إن أدرك هذا الشهر في صحته وعافيته واستطاع أن يصوم وأن يقوم.

- ومعنى (إيماناً) : أي يؤمن ويعتقد إيماناً جازماً أن هذا أمر مشروع ويحبه الله عز وجل وفرضه على عباده.

- (احتساباً) : أي انتظار الأجر ورجاؤه من الله تبارك وتعالى، فالاحتساب هو أن يرجو الأجر من الله تبارك وتعالى.

فالذي يصوم إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه.

ما معنى (ما تقدم) ؟ هو ما مضى. كل ما جاء في الأحاديث (ما تقدم) لأن الذي غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر هو الرسول ﷺ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا * لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ ، وفي حديث الشفاعة يقول عيسى عليه السلام: (اذهبوا إلى محمد فهو عبد قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر)، هذا للرسول ﷺ ، أما بقية الأعمال التي فيها (غفر له) فالمقصود أنه غفر له ما تقدم؛ يعني ما مضى، ويقال عن ما مضى (تقدم)، كما من يقول وهو يقرأ في الكتاب: (كما تقدم في الفصل السابق)، ويقال عن العلماء الأوائل في القرون الأولى (من المتقدمين فلان وفلان) يعني من أئمة الإسلام في القرن الأول والثاني يسمون (متقدمين).

[وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قال الله: كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لي وأنا أجزي به، والصيام جُنَّةٌ، اذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب، فان سابه أحدٌ أو قاتله فليقل: اني امرؤ صائم، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، للصائم فرحتان يفرحهما اذا أفطر فرح بفطره، واذا لقي ربه فرح بصومه» [رواه البخاري (1904) ومسلم (1151)].

هذا من أعظم الأحاديث التي فيها بيان فضل الصوم، وفيه يقول النبي ﷺ :
(قال الله)، والحديث إذا صُدِّرَ بـ (قال الله) أو (إن الله تعالى يقول) معناه
أنه حديث قدسي.

ماذا قال جل وعلا؟ قال: (كل عمل ابن آدم له)، جاء في لفظ الحديث (الحسنه
بعشر أمثالها) يعني له أن يُجَازَى مما أخبر الله به أن الحسنه بعشر أمثالها.

قال جل وعلا: (أما الصوم فإنه لي وأنا أجزي به)، وفي لفظ : (وأنا أدري به)
وذلك لأن الصوم من الأعمال الخفية التي لا يطلع عليها إلا الله عز وجل، لأنها
نية إمساك، من يعرف أنت عن ماذا أمسكت؟ قد يمسك إنسان محتج على شيء
كما يسمونه (إضراب عن الطعام)، أو ممسك لأنه لا يشتهي الطعام، أو ممسك
لأنه يريد أن يخفف وزن، لكن يمسك طاعةً لله بنية الصوم .. هذا ما يعلمه إلا الله
عز وجل، بل قد أيضاً يتخفى عن الناس فيمسك أمامهم ويستطيع أن يشرب
وهو يتمضمض مثلاً، فهذا عمل خفي جداً، فلما كان بهذه المنزلة من الخفاء
تكفل الله عز وجل بأن يجزي عليه أجراً لا يعلمه إلا هو، وهذه من المواضع التي
ما ذكر الله فيها ماذا سيجزي، لكنه هو الكريم الأكرم الذي بيده ملكوت
السموات والأرض، قال أنه سيعطي أجراً لا يعلمه إلا هو فقال : (إنه لي وأنا
أجزي به).

ومن ذلك العفو؛ ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾، ومن ذلك من خرج من بيته
مهاجراً في سبيل الله ثم أدركه الموت ففقد وقع أجره على الله، ومن ذلك الصبر
﴿ إِنَّمَا يُؤَفِّي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾. والصوم هو من أنواع الصبر
ومن جنسه، لأنه إمساك عن المفطرات، يعني أنه صبر على المحظور.

(الصوم جنة): أي وقاية للعبد من المعاصي، لذلك هو من أسباب التقوى
﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾.

(إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب)؛ يعني لا يأتي بالمعاصي ولا مقدمات الجماع ولا يرفع صوته ويتسخط كما هو حال بعض الناس يقول: أنا صائم خلاص لا تكلمني! هذا غلط، من المفروض أن الصوم يهذب الإنسان ولا يضيق نفسيته، لكن لعل بعض الناس ليس معتاداً أن يطيع الله عز وجل، عنده كثير من المعاصي لاسيما إذا ما صلى الفجر حتى طلعت عليه الشمس يصبح خبيث النفس كسلان كما قال النبي ﷺ، وبعضهم والعياذ بالله مبتلى بالتدخين فتكون أعصابه متوترة لأنه ترك التدخين أثناء الصوم.

(فان سابه أحدٌ أو قاتله فليقل: اني امرؤ صائم)؛ كثير من العامة يروي الحديث فيقول (اللهم إني صائم) وهذا خطأ؛ لأن اللهم معناها : يا الله، فأنت لا تقول: يا الله إني صائم، وإنما تقول لنفسك ولن اعتدى عليك أنه الذي منعني من الرد عليك هو أني صائم.

أيضاً بعض الناس فهم هذا خطأ، فهم أنه الآن صائم فيخبر يقول أنا صائم لكن سأعود إليك بعد الإفطار وأتفاهم وأتضارب معك، وهذا غلط! أصلاً المسلم عليه أن يهذب نفسه، لا أنه يؤجل الشتائم والقتال بعد الإفطار، فليقل (إني امرؤ صائم).

ثم أقسم النبي ﷺ : (والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) لأنه إذا خلت المعدة من الطعام ربما يظهر رائحة كريهة من الجوف، لكن لأنها أثر من آثار الطاعة فإنها أطيب عند الله من ريح المسك. ونظير هذا؛ الشهيد، يأتي يوم القيامة بدمه، اللون لون دم والريح ريح مسك، مع أن الدم شكله مستقذر، لكن لأنه شهيد قُتل في سبيل الله يزتي يوم القيامة اللون لون دم والريح ريح مسك.

ثم يقول ﷺ : (للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه)؛ يُحتمل في قوله (إذا أفطر) يعني: إذا غابت الشمس وأفطر وقضى يوماً من أيام الصيام، ويحتمل إذا أفطر آخر الشهر، وفي الحقيقة أن المسلم يفرح إذا صام يوماً ويفرح أكثر إذا أتم الأمر وصام الشهر كاملاً، ولذلك

يُشرع للمسلمين بعد الصيام صلاة العيد والفرح بالعيد، وإنما هم يفرحون بماذا؟ بطاعة الله التي وفقهم الله لها، فرمضان هو شهر الطاعات من صيام وقيام وإفطار صائم وعمرة في رمضان وصلة أرحام وتهذيب النفوس وفرصة للصلح؛ كثير من الناس فترة رمضان عندهم هي فترة الصلح، فيحصل لهم طاعات وليست طاعة واحدة فلذلك يفرحون فشرع الله لهم العيد.

الفرح الأشد عندما قال ﷺ: (وإذا لقي ربه فرح بصومه) لأنها طاعة عظيمة يحبها الله ويجزي عليها جزاء لا يعلمه إلا هو، حتى أن الله جل وعلا جعل للجنة ثمانية أبواب، منها باب الريان يدخل منها الصائمون بفضل الله عز وجل.

هنا هناك فائدة أخرى وهي: أن الفرح ليس مذموماً على إطلاقه وليس محموداً على إطلاقه، فلا يُشكل عليه قوله عز وجل ﴿لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ ، الذي قال: (الله لا يحب الفرحين) قال: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ ، وقال ﷺ في الحديث: (للصائم فرحتان) فصار الفرح الذي يحمل العبد على البطر والكبر والإسراف والترفع على الناس هذا هو المذموم، وإذا كان فرح له سبب مشروع فهذا لا بأس به، وقد قال عز وجل: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ﴾ فإذا فرح العبد بما شرع له من طاعة أو بفضل الله عليه ونعمته أو بما أكرمه من نعمة كنعمة الولد أو الزواج أو النجاح أو الشفاء فهذا لا بأس به ويشكر الله عز وجل عليه.

[وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسُلسلت الشياطين» [رواه البخاري (3277) ومسلم (1079)].]

علماء الصرف يقولون: الزيادة في المبنى زيادة في المعنى، كيف؟

هنا قال: (فُتِّحَتْ) وقال: (غُلِّقَتْ)؛ يعني حتى يؤكد فتح الأبواب ويؤكد إغلاق أبواب جهنم، وهذا بشارة عظيمة، إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين، وفي حديث: (مردة الشياطين)، وقد يؤثر وسوسة الشياطين قبل رمضان وهناك ما يؤثر على المسلم، ولذلك الإنسان يعصي الله حتى في رمضان لأنه هناك شياطين الإنس، وهناك نفس أمارة بالسوء وهناك آثار الشيطان قبل رمضان؛ ولذلك يجتهدون كثيراً قبل رمضان استعداداً لصد الناس عن الاستفادة من أوقاتهم في رمضان من أعداء الإسلام والمسلمين أو فسقة المسلمين نسأل الله العافية.

[وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان أول ليلة من شهر رمضان: صُفدت الشياطين ومردة الجن، وأُغُلقت أبواب النار، فلم يُفتح منها باب، وفُتحت أبواب الجنة فلم يُغلق منها باب، وينادي مناد: يا باغي الخير أقبل، ويا باغي الشر أقصر، ولله عتقاء من النار، وذلك كل ليلة» [رواه الترمذي رقم 682 وصححه الألباني].]

سبحان الله! مصداق هذا الحديث يشعر به المسلم كما ذكرت قبل قليل، أن شهر رمضان شهر إصلاح ذات البين وهذا ليس بغريب، فالواقع يشهد لهذا، لأن الشياطين قد صُفدت ومردة الجن، ولأن النبي ﷺ قال أن الشيطان يأس أن يعبد المصلون، في حديث (في جزيرة العرب) ورضي بما دون ذلك؛ بالتحريش. فالشيطان هو الذي يسبب القطيعة والتحريش والخصومات ولذلك الناس تتصالح في رمضان وقد صُفدت الشياطين ومردة الجن.

[ثالثاً: المفطرات المتفق عليها أو مفسدات الصيام

1. الردة عن الإسلام.

لأن الردة تحبط كل الأعمال.

2. الأكل والشرب عمداً.

عمداً، احترازاً من ما كان خطأً، لأنه قد يخطئ الإنسان أو يدخل في جوفه شيء من دون شعور، أو مع المضمضة، فإن دخل شيء من غير تعمد فصومه صحيح.

3. ما كان بمعنى الأكل والشرب كالإبر المغذية.

إنما قيل (كالإبر المغذية) احترازاً من الإبر الغير مغذية، مثل الإبر التي تُؤخذ للسكر ونحو ذلك فهذه لا تفطر. لكن ما كان مغذياً يغني عن الطعام والشراب فهذا مفطر.

4. الجماع.

5. دم الحيض والنفاس.

6. القيء عمداً.]

لكن إذا غلبه القيء فلا يفطر، أما من تعمد وقد يتعمد هذا للحاجة، قد يكون الإنسان فيه تسمم أو ثقل في معدته شديد فيضطر إلى أن يتقيء بالضغط على بطنه أو أن يشتم شيء ما ليتقيء فهو قد فعل ذلك لأنه مريض، فيفسد صومه. أما إذا غلبه القيء فصومه صحيح.

طبعاً فيه مسائل مختلف عليها، لكن هذه هي المتفق عليها.

[رابعاً: مفطرات مختلف فيها بين الفقهاء

1. انزال المنى عمداً بأي طريقة كانت، والراجح في هذه المسألة أنه يفسد الصوم ومن تعمد ذلك فعليه اتمام صيامه احتياطاً والتوبة النصوح مع القضاء.

إنزال المنى عمداً يسمى بالإستتماء، وإنما قال (بأي طريقة كانت) يعني إما بتكرار النظر، أو باستعمال يده .. هذا من حيث الحلال والحرام فهذا

حرام، لكن من حيث يفسد الصوم أو لا يفسد فهذا مختلف فيه، الحرام لأن الله عز وجل يقول: ﴿والذين هم لفروجهم حافظون * إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون﴾ ولأن النبي ﷺ ما خَيْرٌ بين أمرين إلا اختار أيسرهما، فالاستمناء أيسر من الصوم ولذلك قال النبي ﷺ في حق من لا يستطيع الزواج قال: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أحسن للفرج وأغض للبصر فمن لم يستطع فعليه بالصوم)؛ لم يقل عليه بالاستمناء! لو أنه مباحاً فهو أسهل من الصوم ، فلما عدل عن الاستمناء إلى الصوم وهو أثقل، وما خَيْرٌ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً دل على أن الاستمناء إثم، هذا استدلال من قال بالتحريم.

فتحريم الاستمناء هذا شيء ويفسد الصوم أو لا يفسد هذه مسألة أخرى، الراجح في هذه المسألة أنه يفسد الصوم، لما قلنا الراجح أنه كذا هذا يدل على أنه هناك قول بأنه لا يفسد الصوم، لكن الراجح يفسد الصوم، لماذا؟ هذه المسألة مثلاً تكلم فيها ابن حزم وأسهب فيها لدرجة أن من يقرأ كلامه يقتنع ولا يخرج بسهولة من رأيه بأنه لا يفسد الصوم، لكن راجعت فيها بنفسني الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بعد ما قرأت كلام ابن حزم:

ما الدليل على أن الاستمناء وإخراج المنى يفسد الصوم؟ لا دليل على ذلك،

فقال لي الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عليه: لأن النبي ﷺ يقول في الحديث القدسي: (يدع طعامه وشهوته من أجلي) فما معنى الشهوة؟ مفسرة بحديث آخر لما قال النبي ﷺ : (وفي بضع أحدكم صدقة) فقالوا يا رسول الله أويأتي أحدنا شهوته فيكون له بذلك أجر؟ فالنبي ﷺ أقهم وهذا هو المشهور عندهم أن الشهوة هي إنزال المنى، فلما قال في الحديث القدسي : (يدع طعامه وشهوته) وقال في الحديث الآخر لما قال الصحابة : (أويأتي أحدنا شهوته فيكون له بذلك أجر) فدل على أن إنزال

المني هو الشهوة ودل على أن الواجب على الصائم أن يدع الطعام والشهوة لأن ذلك يفسد الصوم.

فمن تعمد ذلك - أي : إنزال المنى - فعليه إتمام صيامه، فلا نقول بما أنك استمنيت اذهب وكل ، لا.. نقول أمسك وأكمل صومك لأنه قد يكون صومك صحيح فلا تذهب وتفطر، لكن نقول له أكمل صومك احتياطاً للخروج من الخلاف وعليك بالتوبة النصوح لأنك تعمدت هذا الفعل مع القضاء لأن الراجح أن الاستمناء يفسد الصوم.

2. الحجامة والتبرع بالدم: اختلف العلماء في كونهما يفطران أو لا، والأحوط تجنب الصائم للحجامة والتبرع بالدم وله ان يفعل ذلك بعد الافطار.]

طبعا الحجامة فيها حديث؛ (أفطر الحاجم والمحجوم) لكن الحديث هذا مختلف في معناه ومختلف في كونه منسوخ أم لا، لأن في حديث آخر النبي ﷺ احتجم وهو صائم، قال: لا المحفوظ أنه احتجم وهو محرم، لكن رأى رجلين يحجم أحدهما الآخر فقال النبي ﷺ : (أفطر الحاجم والمحجوم)، أنا راجعت فيها الشيخ ابن عثيمين رحمه الله، المحجوم أمره واضح أنه يخرج منه الدم وهو ارتكب هذا الفعل أثناء الصيام، كما لو أنه استمنى .. طيب الحاجم لماذا يُفطر؟ فراجعت فيها الشيخ ابن عثيمين فقال: لعله إذا امتص الدم - لأنه في الآلات القديمة يُمتص الدم - ربما يدخل في جوفه شيء من دم المحجوم، فقلت للشيخ الآن فيه أدوات صينية بدون شفت الدم بالفم، فكيف يفطر الحاجم والمحجوم؟ قال : لا يفطر يفطر.

على كل حال المسألة فيها خلاف لكن الشيخ ابن عثيمين يقول كلام جميل: بما أنك أنت تحتجم، لماذا تحتجم؟ هل لأنك مريض؟ فأفطر لأنك مريض، أو أنك بحاجة إليها لكن لست بمريض؟ فماذا تفعل؟ تحتجم بعد الإفطار، أو تحتجم قبل رمضان.

التبرع بالدم؛ إذا كان الدم يسير كتحليل ونحوه فلا بأس به، أما أن يتبرع بكمية كبيرة تضعفه فيتضرر، فلذلك لا يتبرع وهو صائم، وإذا تبرع الحقوه بالحجامة فيقال أنه يفطر.

[خامساً: ما لا يفطر]

1. التحاميل والحقن الشرجية.
2. قطرة العين والمرهم والكحل.
3. قطرة الأذن.
4. القيء بغير عمد، أي من غلبه القيء فلا يفطر.
5. قلع الضرس وحشو السن مع تجنب ابتلاع أي شيء.
6. تقبيل الزوجة.

هذه المسائل يحتاجها المسلمون في كل عام يكثر عنها السؤال.

- التحاميل والحقن الشرجية: لأنها ليس موضع دخول الطعام والشراب، وإنما ما يفطر هو ما يدخل الجوف إما يؤدي إلى الطعام الشراب دخول المعدة، بأي طريق كان إما عن طريق الفم أو عن طري الأنف أو حتى بعض المرضى يفتح له من المعدة مباشرة، هذا يفطر.

- كذلك المغذيات، هذا أيضاً يغذي فهذا يُفطر. أما فتحة الشرج فليست هي مكان لإدخال الطعام إلى المعدة.

- قطرة العين والمرهم والكحل هذا أيضاً لا يفطر، يقول الشيخ ابن عثيمين: حتى لو وجد طعم ذلك في حلقه، فالعين ليست موضع لإدخال الطعام والشراب، فلا يُفسد الصوم.

- قطرة الأذن كذلك لا تفطر ولو وجد طعامها في الحلقوم لأن الناس لا تأكل ولا تشرب من أذانهم.
- القيء بغير تعمد، أي من غلبه القيء فلا يفطر.
- قلع الضرس وحشو السن مع تجنب ابتلاع أي شيء، لو ابتلع من غير قصد فهو غير متعمد، وأيضاً هذا إن استطاع أن يجعله بعد الإفطار أفضل، لكن لو عنده موعد لا يستطيع إلا أثناء الصوم وهو صائم فلا يؤثر.
- تقبيل الزوجة أيضاً لا يوجد دليل يدل على أنه يفطر بل كان النبي ﷺ يقبل وهو صائم.

7. السواك، قبل وبعد الزوال أي في أول النهار أو آخره.

هذا أيضاً لا بأس به، وما ذهب إليه بعض الفقهاء إلى أن السواك بعد الزوال مكروه.. فلا دليل عليه.

طيب على أي أساس قالوا مكروه؟ قالوا : لأن النبي ﷺ قال: (لخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك)، لكن النبي ﷺ قال: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) ومن الصلاة ما هو بعد الزوال و منه ما هو قبل الزوال ، وقال في حديث آخر (لأمرتكم بالسواك عند كل وضوء) ثم إن هذه الرائحة تخرج من المعدة ليست من الأسنان فنصل إلى نتيجة و هي أن السواك مستحب مطلقاً مع كل صلاة للصائم وغير الصائم، ليس هناك شيء يخرج استحباب استعمال السواك، والسواك ليس من الطعام ولا من الشراب، والإمساك إنما عن المفطرات.

8. البخور: مع التحرز من تعمد استنشاقه.

لأنه يُقال البخور ممكن له جرم فيدخل الجوف ، فحاول تجنب هذا ، وما ذهب إليه بعض الناس المعاصرين المتساهلين في أحكام الله قالوا أن التدخين لا يفطر؛ وهذا باطل، أصلاً التدخين حرام أولاً ، ثانياً : له جرم، كيف ما يفطر؟؟

9. استعمال العطور والأطياب.

هذا لا بأس به، تضع عطر على ثيابك، على يدك، على لحيتك، هذا لا بأس به وأنت صائم.

10. بلع الريق والبلغم والنخامة الذي يشق التحرز من عدم بلعه.

إذا كان فيه مشقة، ما يلزم الواحد يتقل يتقل حتى ينشف ريقه .. هذا غلط، وبعض الناس عنده وسواس يقعد كل النهار يتقل يتقل وهذا خطأ ، فلو بلع ريقه أو شيء من ما بقي من البلغم مما يشق التحرز منه فصومه صحيح.

11. الأكل والشرب ناسياً.

هذا فيه حديث صحيح وصريح. وفيه قال النبي ﷺ : (من أكل أو شرب ناسياً فليتم صومه فإن الله أطعمه وسقاه) الله عز وجل يطعم ويسقي حتى السارق يسرق الطعام ويأكله فهذا أيضاً أطعمه الله.

فما معنى (فإن الله أطعمه وسقاه) قالوا هذا فيه تطيب خاطر من النبي ﷺ لهذا الصائم الذي نسي وأكل وشرب، وفعلاً هذا هو الواقع، إذا الصائم نسي وأكل وشرب يجد في نفسه حرج وندم ويتعب نفسياً ، فالنبي ﷺ طيب خاطر هذا الصائم الذي يأكل ويشرب وهو ناسي.

وفيه دليل عام قوله جل وعلا: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ ﴿﴾ جاء في السنة أن النبي ﷺ قال: قال الله : (قد فعلت)، فالأكل والشرب في حق الصائم محظور، فمن وقع في محظور ناسياً أو مخطئاً فلا يؤاخذ.

12. المنظار الذي يدخل الجوف ما لم يكن فيه مواد وأدوية.

لو أن شخصاً ما دخل المنظار للتصوير، هذا ليس طعام ولا شراب، لكن لو وضعوا فيه مواد ودخلت هذه المواد فهذا يفسد الصوم.

13. المذي في اليقظة وهو السائل الشفاف اللزج الذي يخرج عند مقدمة الجماع أو تذكر الشهوة.

يخرج من الإنسان إما مني أو مذي أو ودي أو بول أو دم، فإذا خرج منه المنى لابد أن يعرف المسلم المكلف أنه أبيض يخرج بتدفق يحصل بعده فتور الجسم، وهذا من أخرجه يُسمى استمناء وهذا يفسد الصوم، أما لو خرج مذي، هذا سائل شفاف لزج يخرج عند مقدمات الشهوة، هذا ما يحصل بعده فتور الجسم وما تتم الشهوة، فهذا يُقال طبيياً أنه يُطهر مسلك المنى، هذا نجس لأن النبي ﷺ أمر بغسل الذكر منه ويُفسد الوضوء فقال النبي ﷺ : (اغسل ذكرك وتوضاً) لكن لو نزل هذا المذي السائل الشفاف اللزج ما يفسد الصوم.

الودي: قطرات بيضاء تخرج عقب البول، بعض الناس ممكن يحدث له ذلك بسبب الإرهاق أو التعب، يظن البعض أن هذا منى فيذهب ويغتسل .. لا هذا ودي، إذاً المنى يوجب غسله وهو طاهر ، ومنه يخلق الإنسان. المذي لزج شفاف يوجب غسل الذكر والوضوء، بينما المنى طاهر لكن يوجب الغسل كامل والاعتسال، الودي عقب البول حكمه حكم البول طبعاً من تبول انتقض وضوءه ، لكن اذا خرج عقب البول ما عليه إلا أن يمسح ذكره من البول ومن الودي أو يغسل ذكره ويتوضأ.

14. الاحتلام لمن نام في نهار يوم صيامه.

الاحتلام من حيث حكم الطهارة، المذي نفسه طاهر ويوجب الغسل. لكن لو نام انسان في نهار رمضان فاحتلم فصومه صحيح، كما لو أنه جامع الزوجة قبل طلوع الفجر ودخل عليه الفجر وهو مازال على جنبه فلا يضر ذلك صومه، يغتسل بعد طلوع الفجر وقد كان جامع زوجته قبل دخول وقت الصوم.

دم الحيض ودم المستحاضة سبحان الله العظيم لو أن امرأة عمياء تستطيع أن تفرق بينهم بالشم، فدم الحيض له رائحة نتنة وليس كذلك دم الاستحاضة أو المستحاضة.

الاحتلام أحالنا النبي ﷺ إلى رؤية الماء وليس تذكر الحلم، لأن الإنسان قد ينزل عليه المنى ولا يتذكر حلماً رآه، أو ربما يرى حلماً وينسى أنه رأى حلماً.. هذا يحصل، لكن أحالنا إلى شيء يقين وقال في الحديث: (إنما الماء من الماء) يعني الماء الغسل إذا رأى الماء، وقال أيضاً لما قيل له هل على المرأة غسل إذا احتلمت قال: (نعم، إذا رأت الماء) معنى هذا أن لو تذكر الإنسان حلماً حلم به لكن لم ما رأى منى خرج منه فلا يلزمه الاغتسال.

15. استخدام الفرشاة ومعجون الأسنان.

أيضاً هذا لا يفسد الصومو لكن بعض المشايخ المعاصرين يقول: لا يكثر من الكمية لأنه قد يكون له حينئذ رائحة قوية تنفذ إلى الجوف، لكنه ليس بطعام ولا شراب.

16. بخاخ ضيق التنفس.

أيضاً هذا لا يفطر، لماذا؟ لأن الهواء يذهب إلى الرئتين وليس إلى المعدة.

17.كمام الأكسجين.

18.رعاف الأنف.

أي من نرف من أنفه دماً أثناء صومه ما يضر.

19.نزيف اللثة والأسنان مع التحرز من بلعه.

20.سحب الدم القليل للتحليل والتشخيص.

21.الحقن غير المغذية كإبرة السكر والتطعيم والبنسلين ونحوها في العضد أو العضل أو الوريد.

22.مرهم ازالة الجفاف عن الشفتين.

23.وضع الحناء على الرأس أو في اليدين أو الرجلين.

24.المكياج وأدوات التجميل لا يفطر لكن يحرم تبرج المرأة به أمام الرجال الأجانب.

25.الاستحمام للتبرد أو غيره.

26.تذوق الطعام من غير ابتلاعه.

يعني فيه بعض الأطعمة بطرف اللسان من الممكن أن تعرف الملوحة من غيرها، وقد تحتاج المرأة وهي تطبخ للإفطار أو الطباخ المسلم، فلو تذوق الطعام من غير أن يبتلعه لا يفطر، كذلك من يتوضأ من ماء البحر ، يتمضمض بماء فيه ملوحة فهذا لا يفطر.

27.نزول دم الاستحاضة.

الاستحاضة لا تمنع لا من صيام ولا من صلاة، ذلك الحيض الذي يمنع.

28. نزول دم الحامل اذا لم يكن منتظماً انتظامه السابق قبل الحمل، أما اذا كانت حيضتها منتظمة على ما هي عليه قبل الحمل فانه يعتبر **حيضاً ويفسد الصوم.**

وهذا نادر أن تكون حامل وتحيض، لكن لو حصل فإذا كان هذا الدم ينزل في أوقات حيضتها المنضبطة فهذا يفسد صومها، وإلا إذا نزل شيء من دم في غير أوقات الحيض وهي حامل فهذا لا يفسد الصوم.

29. **الغرغرة لعلاج الفم مع التحرز من ابتلاع الدواء.**

إذا استغنى الإنسان عن الغرغرة فهذا أحسن، لكن لو حصل أن الإنسان احتاج إلى هذا وعنده احتقان شديد واستعمال الغرغرة هذا لا يفسد الصوم.

30. **الادهان بأنواع الدهون والزيوت ووضع اللزقة على الجلد.**

سادساً: العاجز عن الصوم والمسافر

• العاجز له ثلاثة أحوال:

○ ان يكون مريضاً مرضاً عارضاً يُرجى زواله فهذا له ان يفطر وعليه قضاء الأيام التي أفطرها بعد رمضان.

هنا المريض، لابد أن يكون هذا المرض يشق معه الصوم حتى يفطر، وإلا فالإنسان دائماً مريض، فهناك أمراض كتساقط الشعر مثلاً، أو البهاق أو الحساسية فلا يُقال هنا أنه يفطر مطلقاً.

لكن هذا يكون مرض عارض وليس مرض مزمن لا يُرجى برؤه كما في التفصيل الآخر. هذا ماذا يفعل الذي عرض له مرض؟ هذا يفطر ويقضي.

○ أن يكون مريضاً مرضاً مزمناً لا يُرجى زواله فهذا يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً.

لو أن شخصاً ما معه مرض مزمن لسنوات وأطعم في رمضان ثم شاء الله بعد خمس ست سنوات وعوفي من المرض، هل يقضي الرضانات الماضية التي أطعم عنها؟ الجواب : لا، لأنه أدى ما عليه.

○ من زال عقله بجنون أو غيبوبة طويلة فلا صيام عليه ولا قضاء، أما إذا أغمى عليه غيبوبة قصيرة فالأحوط يقضي.

لأنه ممكن مع الغيبوبة أن تكون انقطعت نيته، لكن هناك ناس نسأل الله العافية يكون في غيبوبة لسنوات، هو شأنه شأن الأموات و هو مع الأحياء، هذا ما يُطعم عنه لأن أصلاً قد رفع عنه التكليف.

كذلك بعض الناس عندهم كبير السن في البيت يذهب عقله ويرجع أو ذهب عقله بالمرّة، ما يلزمهم أن يطعموا عنه لأنه هو أصلاً رفع عنه التكليف.

• أما المسافر فله ان يفطر وله ان يصوم، هذا الصحيح، إن شاء صام وإن شاء أفطر، لكن فيه قول يقول أنه يجب أن يفطر وإذا صام صومه باطل وهذا قول مهجور. جاءت الأحاديث حتى كان النبي ﷺ يصوم تطوعاً في السفر، والصحابة كان منهم مفطر ومنهم صائم ولا يعيب بعضهم على بعض، فوجوب الإفطار وأن المسافر صومه باطل هذا قول مهجور. والصيام أفضل لأن صوم رمضان خير من غيره وأيسر له ان يصوم مع الناس وأبرأ لذمته، لكن ليس من البر في السفر اذا كان الصيام يشق عليه.

لو أن شخصاً ما يشق عليه الصوم فالأفضل أن يصوم مع المسلمين، وهذا أيسر لأن كل الناس صائمة يصوم معهم بخلاف لو صام وحده والآخرين غير صيام يصعب عليه.

ولأن صوم رمضان خير من غيره، شهر رمضان له ميزته له فضله، ولأن هذا أبرد للذمة بدل أن يبقى عليه دين يصوم مع الناس ويؤدي ما أوجب الله عليه، لكن إذا كان يشق عليه فإن النبي ﷺ يقول: (ليس من البر الصيام في السفر) المناسبة أنه رأى رجلاً قد ظلَّ عليه، قال: (ما باله؟) قالوا: مسافر صائم. فقال: (ليس من البر الصيام في السفر) فقام أهل العلم: إن كانت هكذا حالته.

[سابعاً: مسائل متفرقة]

1. التدخين حرام ومفسد للصوم.

التدخين حرام وخبيث، قد قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ ووصف الله نبيه محمد ﷺ فقال: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾، وهذا حتى المدخن يدرك بأنه خبيث، فيه مفسد عظيمة، اجتماعية ومالية وفيه مضايقة للآخرين لكن أكثر المدخنين ما يشعر، الذي لا يدخن وعنده حساسية والله يضره ضرر شديد، وسبحان الله هذا التدخين من خبثه تلتصق رائحته في الملابس الداخلية فيمر في المكان، يعني أطيب أنواع البخور ما تعلق رائحته في الملابس مثل الدخان الخبيث، وكله يُصنع من مزابل وفيه شيء من مادة النيكوتين، وإلا فكله من مزابل البقر والحيوانات، حتى أن أحد الأخوة زار مصنعاً في أمريكا العمال فيه ٣٠٠ عامل ولم يكن عامل واحد منهم يدخن لأنهم يعرفون القذارة التي في التدخين.

فصوم رمضان فرصة للمسلم أن يتوب لله عز وجل ويدع هذا التدخين.

2. يجب تبييت النية للصيام من الليل ويجزئ تبييت النية من أول ليلة من رمضان ما لم يقطع الصيام لعذر السفر أو المرض أول الحيض فيلزم استئناف تبييت النية.

لأنه لا صوم لمن يجمع الصيام من الليل، يعني يعزم أنه يريد أن يصوم غداً، فإذا كان غداً رمضان وعزمت أنك تصوم ما يلزمك كل ليلة تجدد النية للصوم ما لم ينقطع صومك بإفطار أو امرأة حاضت أثناء الشهر وطهرت ورجعت تستأنف، فمن استأنف الصوم بعد انقطاع هذا يجدد النية ويبيتها من الليل

3. الامساک عن الطعام والشراب والجماع يكون مع الأذان الثاني ولا اعتبار للامساک المذكور بالتقاويم.

يسمون الإمساک: (احتياط) .. لا الاحتياط هو دين الله عز وجل ، والله يقول في كتابه : ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ ، أما من يضع نصف ساعة قبل طلوع الفجر فهذا لا يلزم.

4. السُّنة ان يفطر الصائم على الرطب فان لم يجد فعلى التمر فان لم يجد فعلى الماء.

يقولون صحياً ما يشرب عصير ولو كان كما يُقال طبيعياً، هذا يَأثر على البنكرياس. التمر سبحان الله يمضغه يعطي تنبيه للبنكرياس يستقبل السائل هذا.

5. من أفطر لعذر كالمسافر أو الحائض فليفطر سراً حتى لا يتهم بأنه متساهل في صيامه.

حتى ما يشجع غيره.

6. من رأى صائماً يأكل أو يشرب ناسياً فإنه يجب عليه تذكيره.

لأن أصلاً الأكل والشرب في نهار رمضان في حق المكلف الواجب عليه الصوم حرام، فيعتبر هذا منكر، فإذا رأيتَه يأكل تقول: ترى اليوم صيام لعك ناسي

7. يحرم تقديم الطعام والشراب لغير المسلمين في نهار رمضان ويترك يأخذ بنفسه لكن لا يسمح له بالمجاهرة بالافطار.

8. يجوز للمرأة ان تأخذ حبوب منع الحيض وصيامها صحيح وليس عليها قضاء الا اذا كان يضرها فلا يجوز ان تأخذها، والأفضل عدم أخذ حبوب منع الحيض لأنها غالباً ما تضر.

9. الحامل والمرضع لهما ان تفترا اذا شقَّ عليهما الصيام وعليهما القضاء فقط. وقال بعض العلماء: اذا كان الفطر لصالح الولد فعليهما القضاء والكفارة وهي اطعام عن كل يوم مسكيناً.]

يعني الحامل والمرضع لها حالات:

- إما أن يشق عليها الصوم، فهي بحكم المريضة، وعليها القضاء فقط.
- أو يشق عليها وعلى جنينها الحامل وعلى ابنها الرضيع المرضع، في هاتين الحالتين فعليها القضاء فقط.
- أما إذا أفطرت لصالح غيرها، للجنين أو لصالح الرضيع، فعليها القضاء والإطعام وهذا مروى عن بعض الصحابة.

[ثامناً: مسائل مهمة]

1. لا يصح الصيام مع ترك الصلاة، لأن تارك الصلاة كافر لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «بين الرجل والشرك والكفر ترك الصلاة» [رواه

مسلم (82) من حديث جابر بن عبد الله]. ولقوله عليه الصلاة والسلام: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر» [رواه الترمذي في سننه (2621) وابن ماجه (101/9) من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي]. وقد ذكر الله لنا في كتابه عن سبب دخول أهل النار في النار فقال: {كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ (38) إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ (39) فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ (40) عَنِ الْمُجْرِمِينَ (41) مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ (42) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (43)} [المدثر].

طبعاً هذه النصوص ظاهرها تدل على كفر تارك الصلاة سواء تركها جاحداً أو تكاسلاً. حتى لو كان في المسألة خلاف فالأولى أن نذكر هذه النصوص على ظاهرها حتى تكون أبلغ في زجر المتساهلين في الصلاة.

يعني واحد ما يصلي، هذا طبعاً بعيد جداً عن الله وعن الإسلام إن كان لا يصلي إن لم يكن كافراً، فهو يفرط إفراطاً عظيماً جداً، فترك الصلاة أعظم بكثير من كل الكبائر. لو أن شخص يأكل الربا ويسفك الدماء ويفعل الفواحش؛ هذا أهون شراً وأقل سيئات من الذي يترك الصلاة.

فعادة تارك الصلاة هذا تكاسلاً يكون مفرط في دين الله عزوجل ، ضعيف دين، نأتي ونفصل له ونقول له أن هناك خلاف في كفر تارك الصلاة؟ سيستمر في ترك الصلاة! بل الصحيح أن نورد له النصوص على ظاهرها حتى كون أبلغ في الزجر.

بعض الناس يكون صائم ولا يصلي ، فيقول لك على الأقل خليه يصوم، لا صلاة ولا صيام! نقول أن صلاتك أولى وأوجب من صيامك!

نقول له بما أنك تصوم فأنت مؤمن بالله بأن الله سيحاسبك لو لم تصم، فلماذا لا تصلي ؟ حساب الله أشد وعسير على تارك الصلاة.

2. الواجب على المسلم ان يصوم رمضان ايماناً بأن الله تعالى شرع له الصيام وأوجبه عليه واحتساباً للأجر والثواب من الله تعالى لا سمعة ولا رياء ولا تقليداً ولا متابعة للناس.

3. من تعمد وأفطر يوم متعمداً بلا سبب يبيح له الإفطار فلن يقبل منه قضاء ولو صام بدلاً منه عشر سنين ولا تقبل منه كفارة ولو أنفق ما في الأرض جميعاً، وانما يجب عليه التوبة النصوح، ويشرع له الاكثار من صيام النوافل.

لأن الله جل وعلا قال: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ ، وجاء في السنة أن الحائض أمرت بالقضاء ولم تُؤمر بقضاء الصلاة، بدليل واحد يقضي، لا أن يتعمد الإفطار ويقول لا يقضي.

أصلاً إذا قيل لمن يتعمد الإفطار ويقضي يشعر نفسه أنه أدى ما عليه.

وبعضهم يترك الصلاة ويسافر اسبوعين ثلاثة ويقول أنه عندما يرجع البلد سيقضي صلاة اسبوعين ثلاثة، لكن لو قيل له إن تركت الصلاة ما تُقبل منك ولو صليت بدلها ألف صلاة، هذا يدعو إلى أن يحافظ على الصلاة.

ثم من وجه آخر، هذا الذي ترك الصلاة سنوات وترك الصيام سنوات لضعف إيمانه وجاء الآن وتاب لله عز وجل وأراد أن يحافظ، نقول له اقض ما عليك؟ هو أصلاً ما اعتاد الصلاة، فهل يشق عليه أو لا يشق؟ كثير من الناس يترك الصلاة مرة أخرى بسبب هذه الفتوى.

فهذا ليس على أمر الله ولا رسوله، أنه يترك تعمداً ويذهب يقضي، فإن قال قائل: إن ترك بعذر قلنا له اقض وإن ترك تعمداً قلن له لا تقضي؟ يعني الي عنده عذر ألزمتوه بالقضاء؟ نحن ألزمناه بالقضاء للذي عنده عذر بدليل الكتاب والسنة. لكن تارك الصلاة وتارك الصيام تعمداً ما الدليل

على ذلك؟ قال: إنه لو قلنا له اقض سهلنا عليه فيترك ويقضي، فماذا يفعل؟ يتوب إلى الله توبة نصوح ثم يكثر من نافلة الصلاة والصيام إذا كان قد فرط.

ثم هذا الذي يفطر ويقضي يشعر أنه ما صنع شيء ، الذي أفطرته قضيته. لكن لو قيل له: لا يقبل منك حتى لو صمت عشر سنوات، هذا يجعله يشعر بحرارة في قلبه أن فاته صوم ما أوجب الله عليه.

4. من جامع زوجته في نهار رمضان وهو صائم فعليه كفارة مغلظة، وهي عتق رقبة، فإن لم يجد صام شهرين متتابعين فإن لم يستطع اطعم ستين مسكيناً، وعليه قضاء ذلك اليوم مع التوبة النصوح. هذه كفارة من جامع زوجته في نهار رمضان وهو صائم ممن يجب عليه الصوم، ليس المسافر؛ يعني لو أن شخصاً ما مسافر وجامع زوجته في السفر، هذا أصلاً ما يجب عليه الصوم ، إن شاء أفطر وإن شاء صام، لكن واحد قادر على الصوم ومقيم ووطأ زوجته في نهار رمضان عليه كفارة مغلظة. اليوم كثر السؤال عن هذا، الناس تتساهل بطريقة عجيبة، بينما الصحابي الذي وقع في هذا أتى للرسول ﷺ فقال له : هلكت. فقال له النبي ﷺ : (ما شأنك؟) قال : وقعت على امرأتي وأنا صائم، تصور أن النبي ﷺ ما هون عليه، ما قال لا بأس عليك، بل أقره على قوله (هلكت) ثم أمره بكفارة مغلظة وهي أشد أنواع الكفارات وهي كفارة الظهر، أن يعتق رقبة، فإن لم يجد فيصوم شهرين متتابعين لا يفطر بينهما إلا لعذر، فإن لم يستطع فيطعم ستين مسكيناً، وعليه الترتيب أن يبدء بعتق الرقبة .. والحال أنه لا يوجد عليه اليوم، فيصوم شهرين متتابعين، إذا ما استطيع نقول له أطعم ستين مسكيناً. وزوجته ان كانت طاوعته على ذلك فعليها كفارة مثلها وان أجبرها على الجماع فتقضي ذلك اليوم فقط. هذه فتوى الشيخ ابن باز أن الزوجة إذا طاوعته أيضاً عليها الكفارة المغلظة، لكن لو أجبرها على ذلك، تُطالب

فقط بأن تقضي اليوم الذي جامعها زوجها فيه وان كرر الجماع في عدد من أيام رمضان فعليه كفارة عن كل يوم جامع فيه زوجته. يعني إن جامع زوجته في الخامس من رمضان والسادس والسابع فعليه ثلاث كفارات، عن كل يوم يطأ فيه زوجته في نهار رمضان عليه كفارة مغلظة وان كرر الجماع في يوم واحد فعليه كفارة واحدة، الا اذا جامع في أول النهار مثلاً ثم أخرج كفارة في نصف النهار، كأن أطعم ستين مسكيناً ثم رجع الى زوجته وجامعها مرة أخرى قبل غروب الشمس فعليه حينئذ كفارة أخرى.

خاتمة

اعلم أخي المسلم ان رمضان موسم عظيم من مواسم الخير فيشرع فيه كثير من الأعمال الصالحة سوى الصيام، منها:

1. قيام الليل.
2. قراءة القرآن.
3. أداء العمرة.
4. الاعتكاف في العشر الأواخر منه.
5. افطار الصائمين.
6. صلة الأرحام.
7. اصلاح ذات البين.
8. قيام ليلة القدر.
9. الصدقات.
10. الدعاء والذكر.

الصوم هو أصلاً فريضة رمضان.

- قيام الليل، الحديث الذي فيه: (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه)، بعض الناس يقدم على قيام الليل والتراويح في أول رمضان ثم يفتر، لا .. ينبغي أن يستمر! وبعضهم يصلي بعض

التراويح مع الإمام ثم ينصرف .. لا أكمل فإنك إذا أكملت مع إمامك حتى ينصرف الإمام كتب لك قيام ليلة.

- قراءة القرآن: النبي ﷺ كان يتدارس القرآن مع جبريل في رمضان، فيجتهد المسلم أكثر في قراءة القرآن في رمضان.

- أداء العمرة: فيه حديث أن (عمرة في رمضان تعدل حجة) وفي حديث (تعدل حجة معي) مع النبي ﷺ .

- الاعتكاف في العشر الأواخر فعله النبي ﷺ وهو لزوم المسجد وعدم الخروج إلا لحاجة لقراءة القرآن والدعاء والاستغفار وقيام الليل.

- إفطار الصائمين فيه حديث: (من فطر صائماً فله مثل أجره).

- صلة الأرحام: هذا اعتاده الناس والنفوس تتهذب حقيقة في رمضان وتذهب بعض الحزازت وبعض تحريشات الشياطين فيستغله المسلم بصلة الأرحام .

- قيام ليلة القدر فيه حديث: (من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه) وهي في العشر الأواخر، والذي يقوم العشر الأواخر كاملةً يضمن أنه قد أدرك هذه الليلة لأنه فيه أقوال كثيرة. بعض الأحاديث أنه في الوتر، وفيها أيضاً جاءت أنها في الليالي العشر الأخيرة مطلقاً، وفيها أيضاً لو قام المسلم في العشر الأواخر كاملة فإنه أضمن له أن يدرك هذه الليلة وهي ليلة خير من ألف شهر، فما بالك إذا قام رمضان كله هذا أضمن وأضمن؛ منها أن يدرك ليلة القدر ومنها أن يدرك حديث : (من قام رمضان إيماناً واحتساباً).

- الصدقات: ومناه زكاة الفطر.

هذا وأسأل الله تعالى ان ينفعني واخواني بما ذكرت به نفسي واياهم، وأسأله
جل وعلا ان يعيننا على طاعته وأن يتقبل منا صالح الأعمال. والحمد لله أولاً
وأخراً وظاهراً وباطناً وصلى الله عليه وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم.